

مصادر أموال الزكاة بما ليزيا وكيفية حسابها

Ahmad Fauzan

E-mail: azan_grg2000@yahoo.com

الملخص: تبحث هذه الدراسة حول مصادر الزكاة بما ليزيا على اختلاف أنواعها مع بيان كيفية حسابها وفق القواعد العامة الموجودة فيها، فقد ذكر التقرير السنوي للزكاة بما ليزيا التي أصدرته مجالس الشؤون الإسلامية ومراكز تحصيل الزكاة في سنة 2008 م أن أموال الزكاة تأتي من زكاة الفطر، وزكاة الأموال التي تتكون من: زكاة الزراعة، وزكاة الماشية، وزكاة عروض التجارة، وزكاة الأسهم، وزكاة الدخل من الرواتب والمهن الحرة، وزكاة النقود الورقية والودائع المصرفية، وزكاة صندوق الادخار الإلزامي الحكومي للموظفين والعمال (KWSP)، وزكاة الذهب والفضة، وزكاة المعادن إضافة إلى قضاء الزكاة في بعض الولايات.

الكلمات المفتاحية: مصادر أموال الزكاة - زكاة النقود الورقية والودائع المصرفية - كيفية حسابها بما ليزيا

مقدمة:

إن الزكاة هي الركن الثالث من أركان الإسلام بعد الشهادة والصلاة، وعبادة مالية وبرهان عن صدق إيمان المسلم، ودعامة من دعائم النظام المالي الإسلامي التي تهدف إلى تحقيق التكافل الاجتماعي والتعاون والتضامن والتراحم بين الشعوب الإسلامية، حيث أوجبه الله سبحانه وتعالى على الأغنياء لسد حاجات الفقراء. وقد نظم الإسلام هذه الفريضة وبين الأموال التي تجب فيها ومقاديرها وشروطها، وطبقت أحكامها منذ عهد الرسول صلى الله عليه وسلم حيث أمر من يجمعها ويوزعها على مستحقيها. ثم تطورت عملية

جمع الزكاة وتوزيعها كما تطور المجتمع بمرور الزمان حتى أصبح للزكاة ديوانا خاصا بها، ولها ميزانيتها المستقلة في إطار مسؤولية الدولة عنها.

وماليزيا هي إحدى الدول الإسلامية في جنوب شرقي آسيا تطبق قوانين نظام الزكاة رسميا حيث للدولة دورا أكثر في جمع الزكاة وتوزيعها لمن يستحقها. من خلال هذا الكلام نطرح أسئلة فهي:

- وما هي مصادر الزكاة وكيف تطبقها بما ليزيا ؟
- وماذا الأموال المستجدة في الفقه الإسلامي التي تؤخذ الزكاة بما ليزيا ؟
- وكيف تحسب الزكاة على تلك المصادر وفق قوانين وقواعد عامة بما ليزيا ؟

ويهدف هذا البحث إلى محاولة الكشف عن مصادر الزكاة بما ليزيا وكيفية حسابها وفق القوانين والقواعد الموجودة فيها، والمنهج يساهم في تحديد رؤية البحث وغايته، لذلك اعتمدت في هذه الدراسة المنهج القائم على البحث والتحرى، الذي يهدف للوصول إلى نتائج موضوعية قائمة على الدليل. وتمثل ذلك في المنهج الاستقراي التحليلي الذي يقوم على تفسير والنقد والإستنباط، مع توظيف المنهج الوصفي، ذلك بالتفكير التأملي أو الجمع بين الفكر والملاحظة، لتحقيق أهداف البحث وغاياته. وقد جعلت البحث بالتفصيل كما يلي:

لمطلب الأول : زكاة الفطر وكيفية حسابها بما ليزيا

زكاة الفطري زكاة البدن التي فرضها الله على كل مسلم ومسلمة، قادر على قوته وقوت عياله يوم العيد وليلته، ويجب أن تتوفر فيها شروط عينها الشرع^١. ويطلق عليها زكاة الفطر لأن وجوبها بسبب الفطر من رمضان، وتسمى أيضا زكاة البدن لأنها واجبة على كل بدن مسلم، وهي تركي الصائم وتطهر صومه، وكذلك تميز الها عن زكاة المال^٢. وحكمها الوجوب على كل مسلم، والدليل على ذلك ما جاء في الحديث عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : ((فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير ، على العبد والحر ، والذكر والأنثى ، والصغير والكبير من المسلمين، وأمر بها أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة))^٣. ومن حكمة تشريعها أنها تشيع الفرح والسرور في المجتمع يوم العيد وخاصة بين الفقراء والمساكين.

وتجب هذه الزكاة على كل من توفرت فيه الشروط التالية^٤:

- الإسلام، فلا تجب على غير المسلم.
 - الحرية، فلا تجب الزكاة على رقيق أو مكاتب، لأنه لا يملك شيئاً، وهو وما ملكت يده لسيده، وزكاة فطرته واجبة على سيده.
 - غروب شمس آخر يوم رمضان، لأنها مضافة إلى الفطر.
 - وجود الفضل عن مؤنته ومؤنته من تلزمه نفقتهم يوم العيد وليلته.
- وأما مقدار زكاة الفطر عند تطبيق أحكامها بماليزيا فإنه يساوي بجناتنج واحد ماليزي (satu gantang) أو ما يساوي ب ٦٣، ٣ كيلوغرام من الأرز،^٥ أو ب ٢،٧٠ كيلوغرام في بعض الولايات الأخرى،^٦ ويختلف تحديد ذلك القدر بحسب تقدير مجلس الشؤون الإسلامية أو مؤسسة الزكاة في كل ولاية.

المطلب الثاني: زكاة الثروة الزراعية وكيفية حسابها بماليزيا

الثروة الزراعية هي ما يزرعها المسلم سواء كانت من الحبوب أو الثمار بشروط معينة.^٧ ولقد اتفق العلماء على وجوب الزكاة فيها، ولكنهما اختلفوا في نوع الزرع والثمار والحبوب التي تجب فيها. وذهب أبو حنيفة إلى وجوب الزكاة في كل ما أنبتته الأرض لافرق بين الخضروات وغيرها.^٨ وأما عند مالك والشافعي فأنها تجب في كل ما يقات ويدخر ويبس من الحبوب والثمار، مثل: الحنطة والشعير والذرة والأرز وما أشبه ذلك، لذلك فلا زكاة في الجوز واللوز والبندق والفسق، وما كان مثلها وإن كان ذلك مما يدخر لأنه ليس مما يقاته الناس، كذلك لا زكاة في التفاح والرمان ولا في الكثرى والحوخ والبرقوق ونحوها لأنها لا تيبس ولا تدخر.^٩ وذهب أحمد في رواية عنه إلى أن الزكاة تجب في كل ما استنبتته الآدميون من الحبوب والثمار وكان مما يجمع وصفين: الكيل واليبس مع البقاء أي إمكانية الادخار.^{١٠}

لكن القول المعتمد بماليزيا هو المذهب الشافعي كمذهب رسمي للدولة، الذي يقول أن وجوب زكاة الزرع والثمار فيما يدخره الآدميون في حالة الإختيار، ولذلك فإنه منحصر في الأرز فقط، لكونه القوت الرسمي لسكان البلد. وتجب فيها الزكاة إذا بلغ الناتج خمسة أوسق، وذلك اعتماداً على قوله صلى الله عليه وسلم: ((ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة)).^{١١}

بناء على هذا الحديث فإن الزكاة تجب في كل خمسة أوساق، ويختلف تطبيق ذلك في الولايات الماليزية بسبب الإستقلالية الإدارية لكل ولاية بنفسها. على سبيل المثال: يحدّد نصاب الأرز في ملقا وباهنج دار المعمور ١,٠٠٠ كيلوغرام، وجوهوردار التعظيم هو ٧٥, ٨١٦ كيلوغرام،^{١٢} وسلاغوردار الإحسان تحدّد نصابه هو ٣٦٠ جتانج (gantang) أو مايساوى ١,٣٠٦ كيلوغرام، وفي برليس إندر اياجن هو ٩٨٦,٧ كيلوغرام أو ما يعادل بقيمة ٥٤٢,٦٩ رنجيت ماليزي في سنة ٢٠٠٥م^{١٣} وفي ولايات أخرى بقدر نصاب زكاة الأرز ٣٦٣ جتانج أو مايساوى ١٣٠٠ كيلوغرام أو بقيمة ٧١٥ رنجيت ماليزي.^{١٤}

ونخلص مما سبق بأن الزكاة لا تجب إذا كان إنتاج الأرز أو الحاصلات الزراعية أقل من الحد الأدنى المذكور، ويحسب النصاب بعد الحصاد وجفاف الثمار. وأما مقدار الواجب في إخراج زكاة الزرع والثمار، فإنها تختلف حسب الجهد المبذول في الري، وأساس ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((فيما سقت السماء والعيون أو كان عثرياً العشر، وفيما سُقيَ بالنضح نصف العشر)).^{١٥} وتفصيل ذلك على النحو التالي:

- أ) في حالة الري بدون كلفه أي الري بماء المطر أو العيون أو غير ذلك، يكون الواجب هو العشر أي ١٠٪.
- ب) في حالة الري بوسيلة فيها كلفة كحفر بئر أو إخراج الماء بآلة أو شراء الماء ونحوه، يكون المقدار الواجب نصف العشر أي ٥٪.
- ج) في حالة الري المشترك بين النوعين السابقين يكون المقدار الواجب ثلاثة أرباع العشر أي ٧,٥٪.^{١٦}

المطلب الثالث: زكاة الماشية أو الأنعام وكيفية حسابها

المراد بالماشية بهيمة الأنعام، التي تشمل: الإبل والحاموس والبقر والغنم والماعز والضأن. وقد بين الله تعالى وجوب الزكاة فيها بقوله تعالى: **أَوْ لَمْ يَبْرُوا أَنَا خَلَقْنَا لَهُمْ مِمَّا عَمِلَتْ أَيْدِيئُهُمْ أَنْعَامًا فَهُمْ لَهَا مَلَكَونَ ﴿٧١﴾ وَذَلَّلْنَاهُمْ فَنَهَّارًا كُوبَهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ ﴿٧٢﴾ وَلَهُمْ فِيهَا مَنَافِعُ وَمَسَارِبٌ أَفْلا يَشْكُرُونَ ﴿٧٣﴾ وَأَتَّخِذُوا مِن دُونِ اللَّهِ إِلَهًا لَّعَلَّهُمْ يَنْصُرُونَ ﴿٧٤﴾**^{١٧}

نفهم من هذه الآيات أن الله سبحانه وتعالى يأمرنا بأن نقوم بواجب شكره تعالى على نعمته في تسخير الأنعام لنا بطريق إخراج الزكاة التي أوجبه فيها.^{١٨} وللتأكيد على ذلك جاءت السنة النبوية بالترهيب الشديد لمن يمنع إخراج الزكاة في الأنعام بقوله صلى الله عليه وسلم:

((ما من رجل تكون له إبل أو بقراً أو غنماً لا يؤدي حقها، إلا أتى بها يوم القيامة أعظم ما تكون وأسمنه، تطؤه بأخفافها، وتنطحه بقرونها، كلما جازت أхраها، ردت عليه أولها حتى يقضى بين الناس)).¹⁹

نستنتج مما سبق وجوب إخراج زكاة الأنعام من الأنواع المذكورة، ولكن في تطبيقها بماليزيا فإن الأنعام التي تفرض فيها الزكاة، تقتصر على ثلاثة أنواع فقط، وهي البقر والجاموس والغنم، ورتما كان سبب ذلك هو عدم وجود الإبل في ولاياتها، ومن المعروف أيضاً أن الشعب الماليزي جعل هذه الأنعام للرعي، ثم يعرض حاصلاتها للبيع.

وأما كيفية حساب زكاة هذه الأنواع من الأنعام، فسنذكرها بالتفصيل في الجدولين:
أ) زكاة البقر والجاموس وكيفية حسابها:²⁰

مقدار نصاب الزكاة			القدر الواجب فيها
عدد البقر	العدد	الجنس	العمر
٣٠ إلى ٣٩	١	ذكر	سنة وأكثر
٤٠ إلى ٥٩	١	أنثى	سنتان وأكثر
٦٠ إلى ٦٩	٢	ذكر	سنة وأكثر
٧٠ إلى ٧٩	٢	ذكر	سنة وأكثر
		وأنثى	سنتان وأكثر
٨٠ إلى ٨٩	٢	أنثى	سنتان وأكثر
٩٠ إلى ٩٩	٣	ذكور	سنة وأكثر
١٠٠ إلى ١٠٩	٣	أنثى	سنتان وأكثر
		وإثنان من الذكور	سنة وأكثر
١١٠ إلى ١١٩	٣	إثنتان من الإناث وذكر واحد	سنتان وأكثر سنة وأكثر
١١٠ إلى أعلاه	٦	ثلاث من الإناث وثلاثة من الذكور	سنتان وأكثر سنة وأكثر

ويتبين هذا الجدول كيفية حساب الزكاة في البقر والجاموس، على النحو التالي:

أن في كل ثلاثين من البقر تجب تبيع (أي البقر من جنس ذكر عمرها سنة وأكثر)، وفي كل أربعين من البقر تجب مسنة (أي البقر من جنس أنثى عمرها سنتان وأكثر).^{٢١} والجاميس صنف من أصناف البقر، ولذا يقوم مالكيها بضمها إلى ما عنده من البقر وإخراج زكاتها معاً.
(ب) زكاة الغنم وكيفية حسابها:^{٢٢}

القدر الواجب فيها			قدر نصاب الزكاة
العمر	الجنس	العدد	عدد الغنم
سنة واحدة سنتان	ذكر / أنثى من الغنم أو ذكر / أنثى من الماعز	واحدة	١٢٠-٤٠
سنة واحدة سنتان	ذكر / أنثى من الغنم أو ذكر / أنثى الماعز	إثنان	٢٠٠-١٢١
سنة واحدة سنتان	ذكر / أنثى من الغنم أو ذكر / أنثى الماعز	ثلاث	٣٩٩-٢٠١
سنة واحدة سنتان	ذكر / أنثى من الغنم أو ذكر / أنثى الماعز	واحدة	إذا زاد لكل مائة

ويتبين هذا الجدول كيفية حساب زكاة الغنم في ماليزيا، وإذا زاد العدد عن ٤٠٠ رأس فإنها تجب في كل مائة رأس شاة واحدة عمرها سنتان. وإذا كانت كلها من جنس الذكور فلا بد من إخراجها من جنسها، وأما إذا اختلطت أجناسها فيجوز إخراجها من جنس الذكر وبعضها من جنس الأنثى، ولكن إذا اختلطت الغنم والماعز وما أشبه ذلك، فعلى صاحبها أن يختار كما يشاء، ويجوز له أن يخرج زكاتها بقيمتها.^{٢٣}

المطلب الرابع : زكاة عروض التجارة وكيفية حسابها

زكاة عروض التجارة مورد من موارد أموال الزكاة بما ليزيا، ويراد بها ما أعد للتجارة (ما عدا النقدين من الذهب والفضة والأوراق النقدية) كالأمتعة على اختلاف أنواعها والشباب والمأكولات، والجواهر، والعقار، والدور، والحيوانات والنباتات، والزرع

وغيرها.^{٢٤} وهذه الأموال إما أن تكون ملكا لشخص بعينه، أو ملكا لشخصية اعتبارية كمؤسسة من المؤسسات، أو هيئة أو شركة يتعامل أفرادها فيما بينهم بعقد البيع والاستجار والشركة. فمثلا من الشركات الكبرى شركة صندوق إيداع الحاج ماليزيا (Tabungan Haji Malaysia)، وشركة البريد الماليزي، وشركة الأرز الوطنية، والبنك الإسلامي الماليزي، وبنك الرعاية ماليزيا (Bank Rakyat Malaysia)، وشركة التأمين الإسلامي، وشركة الكهرباء الوطنية، وشركة الأسهم الوطنية، وشركة الاتصالات الماليزية وغيرها.^{٢٥}

وتعتبر زكاة عروض التجارة من العروض التي يمكن تقويمها بالنقد، وقد اتفق العلماء على أن نصابها يماثل نصاب التقدين وهو يعادل قيمة ٨٥ غرام من الذهب أو ٢٠٠ غرام من الفضة. كما اتفقوا على أن مقدار زكاتها هو ربع العشر أي بالنسبة ٢,٥ ٪.^{٢٦}

وكيفية إخراج هذه الزكاة بماليزيا تختلف حسب ملكية الشركة، فإذا كانت مشاركة كما في الشركات الكبرى المذكورة أعلاه، فلا بد أن يشترك كل من فيها في إخراج الزكاة المفروضة من ماله إذا بلغ النصاب، وأما إذا كانت الشركة ملكا لشخص واحد فعليه أن يدفع زكاته تحت ضمانته الخاصة. وأما كيفية حساب زكاتها، فإنها تختلف من ولاية إلى أخرى، وسبب ذلك أن مسألة الزكاة تكون من اختصاص كل ولاية كما بحثنا ذلك، فإنه لكل ولاية طريقة معينة في تحديد وحساب هذه الزكاة، وبعد الاطلاع على عدة نماذج من تطبيقات الزكاة في عدة ولايات ماليزية، يمكننا أن نعرض هنا طرق حساب زكاة عروض التجارة في أربع أنواع:

- (١) تحديد وعاء الزكاة على أساس الأصول المتداولة من البضائع والنقود في الخزينة والبنوك، وإذا بلغت قيمتها نصاب الزكاة في الذهب (٨٥ غرام) ما يساوي ٤٠٠٠ رنجيت ماليزي، ثم حال عليها الحول وجبت فيها الزكاة بقدر ٢,٥ ٪. وهذه الطريقة مطبقة في بعض الولايات مثل: قدح دار الأمان وبيراق دارالرضوان.^{٢٧} ولنضرب مثالا على ذلك: أن شخصا افتتح محلا للتجارة، وذلك في أول محرم سنة ١٤٣٠ هجرية، وأودع مبلغ ١٠.٠٠٠ رنجيت في إحدى البنوك فيكون المركز المالي له كما يلي:

أصول		
١٠,٠٠٠ رنجيت	النقد في البنوك	رأس المال

ثم في تاريخ ٣٠ ذوالحجة ١٤٣٠ هـ ، بعد استمراره في التجارة لمدة سنة كاملة:

الجملة	رأس المال	صافي	الجملة	أصول ثابتة
١٠,٠٠٠ ٤,٠٠٠	رأس المال صافي الأرباح		٢,٠٠٠ ١,٠٠٠	الأثاث آلات
١٤,٠٠٠				
	خصوم متداولة	٣,٠٠٠		
١,٠٠٠ ٢,٠٠٠	الدائون مستحقات مختلفة	صافي	الجملة	أصول متداولة
٣,٠٠٠			٣,٠٠٠ ٣,٠٠٠ ٤,٠٠٠ ٤,٠٠٠	المخزون السلعي المدينون التقود في البنوك التقود في الخزينة
		١٤,٠٠٠		
١٧,٠٠٠		١٧,٠٠٠		

من هذا الجدول يمكن أن نحسب مقدار زكاة عروض التجارة على أن الأثاث لا يحسب من عناصر الوعاء الخاضع للزكاة لأنه من أصول ثابتة. ثم نؤكد على جملة أصول متداولة من المخزون السلعي والمدينين والتقدي في البنوك وتبلغ قيمتها ١٤,٠٠٠ رنجيت ماليزي.

ومقدار الزكاة الواجبة إخراجها = أصول متداولة ٢,٥ % x

$$٣٥٠١٤٠٠٠ = ٢,٥\% \times \text{رنجيت ماليزي}$$

(٢) الطريقة الثانية تعتمد في البنك الإسلامي الماليزي، وتطبق في ولاية اتحادية كوالا لمبور، وجزيرة بينانج وملقا وبعض الولايات الأخرى. وهذه الطريقة تقوم على قاعدة حساب الأصول المتداولة - المال النامي من مخزون سلعي ومدينين وحسابات مختلفة والتقود بالبنوك والصندوق مطروحا منها الخصوم المتداولة للوصول إلى صافي المال النامي أو رأس المال العام في آخر سنة

(٣) الطريقة الثالثة: وتعتمد على قائمة حساب الأرباح والخسائر بالإعتماد على قائمة المركز المالي، وتطبق هذه الطريقة في ولاية اتحادية كولا لمبور بجانب الطريقة السابقة. إن الوعاء الخاضع لزكاة عروض التجارة وفق هذه الطريقة هو صافي الأرباح بعد خصم ضريبة أرباح التجارة. ولتحديد زكاة هذه التجارة نعتمد على القاعدة التالية:

مقدار الزكاة الواجبة إخراجها = صافي الأرباح بعد خصم الضريبة X عدد الأسهم التي يملكها المسلمون ٢,٥ X %.

لنضرب المثال: أن شخصاً يملك مركزاً مالياً:

المبيعات		٤٠,٠٠٠ رنجيت
النفقات	-	٣٠,٠٠٠ رنجيت
الأرباح قبل خصم الضريبة		١٠,٠٠٠ رنجيت
والضريبة	-	٢,٥٠٠ رنجيت

الأرباح بعد خصم الضريبة = ٧,٥٠٠ رنجيت
 الأشياء غير متوقعة + ٢,٥٠٠ رنجيت

صافي الأرباح ١٠,٠٠٠ رنجيت
 الأرباح من السنة الماضية + ٣,٠٠٠ رنجيت
 أرباح قابلة للتوزيع ١٣,٠٠٠ رنجيت

من هنا نفترض أن جملة أسهم المسلمين في هذه التجارة هي ٥٠٪، وقيمتها ٢٠,٠٠٠ رنجيت ماليزي، لذلك تم تحديد الوعاء الخاضع لزكاة في هذا الأموال كما يلي:

الأرباح بعد خصم الضريبة (ص) X % أسهم المسلمين في مشاركة التجارة (س)
 X ٢,٥ % (ج) = قدر الزكاة
 وكيفية حساب زكاتها:

٧,٥٠٠ X ٥٠٪ = ٢,٥ X % = ٩٣,٥ رنجيت ماليزي

(٤) الطريقة الرابعة: وتطبق أيضا في مركز تحصيل الزكاة بولاية إتحادية كولا لمبور وتسمى بطريقة الحقوق الملكية. وتحديد دعاء الزكاة فيها يكون وفق هذه الطريقة:^{٢٨}

(جملة الحقوق الملكية - الأصول الثابتة) + الأرباح بعد خصم الضريبة +
 الخصاص المقترح توزيعها X % أسهم المسلمين ٢,٥ X %

ونضرب مثلا على هذه الطريقة:

- جملة حقوق الملكية مبلغها : ١٤,٠٠٠ رنجيت
 - أصول ثابتة : ١٠,٠٠٠ رنجيت
 - الأرباح بعد خصم الضريبة : ٥,٠٠٠ رنجيت
 - عدد أسهم المسلمين في التجارة : ٨,٥٠٠ رنجيت
 - ربحية الأسهم بمبلغ : ١,٠٠٠ رنجيت
- فيكون حساب مقدار زكاته كما يلي:

$$(14,000 - 10,000) + 5,000 + 1,000 \times 0.025 = 1250 \text{ رنجيت ماليزي}$$

المطلب الخامس: زكاة النقود والودائع المصرفية وكيفية حسابها

يدخل تحت هذا البند كل أنواع النقود الورقية أو المعدنية سواء كانت في يد مالكها أو في خزائنه الخاصة، وكذلك الودائع المصرفية والحسابات البنكية الجارية وغيرها.^{٢٩} وتعتبر هذه الزكاة بماليزيا من نوع زكاة التقدين، ويجب على مالكها إخراج زكاتها إذا بلغت النصاب أي ما يعادل قيمة ٨٥ غراما من الذهب مايساوي ٤,٠٠٠ رنجيت، وكذلك يلزم أن يمر على ملكيتها حول كامل، ومقدار زكاتها هي ربع العشر أي نسبة ٥,٢ %.

وللقيام بحساب هذه الزكاة، تتبع الخطوات الآتية:^{٣٠}

- تحديد تاريخ بلوغ النصاب لكي نعرف بداية الحول الجاري لحسابها.
- اختيار الحد الأدنى من النصاب ليعتمد عند المحاسبة.
- استبعاد الفوائد الربوية إذا كانت النقود في البنوك التقليدية.

أما كيفية حسابها في تطبيقها بماليزيا، فإنها تختلف باختلاف أنواعها وأشكالها،^{٣١} ونضرب لذكر أمثلة:

(١) كيفية حساب زكاة النقود والودائع المصرفية في رقم حساب إحدى البنوك التقليدية كمالي:

التاريخ	الدخل	الخروج	مجموع
١٤٣٠ / ٠١ / ١ هـ	١٠,٠٠٠	-	١٠,٠٠٠
١٤٣٠ / ٠٤ / ٢٣ هـ	-	٢,٠٠٠	٨,٠٠٠
١٤٣٠ / ٠٧ / ٠٢ هـ	*٢٠٠	-	٨,٢٠٠
١٤٣٠ / ٠٩ / ١٢ هـ	-	٢,٠٠٠	٦,٢٠٠
١٤٣٠ / ١٢ / ٣٠ هـ	١,٠٠٠	-	٧,٢٠٠

بالنظر إلى الجدول أعلاه أن علامة (*) تدل على فائدة البنك، وأما كيفية حساب زكاته كمالي:

- تحديد الحول وهو من أول السنة الهجرية بتاريخ ١ / ٠١ / ١٤٣٠ هجرية إلى ٣٠ / ١٢ / ١٤٣٠ هجرية
 - تحديد نصاب وجوب الزكاة هو (٨٥ غرام) ما يساوي ٤٠٠٠
 - اختيار الحد الأدنى الباقي من النقود في البنك، وهو ٦,٢٠٠ رنجيت.
 - استبعاد الفوائد الربوية من وعاء الزكاة. $٦,٢٠٠ - ٢٠٠ = ٦٠٠٠$ رنجيت.
- ويحدّد مقدار الزكاة التي تجب إخراجها، $١٥٠٦,٠٠٠ \times ٥,٢\% =$ رنجيت ماليزي.

(٢) كيفية حساب زكاة الوديعة في البنك الإسلامي

مجموع	الخروج	الدخل	تاريخ
١٢,٠٠٠	-	١٢,٠٠٠	١٤٣٠ / ٠١ / ١ هـ
٩,٠٠٠	٣,٠٠٠	-	١٤٣٠ / ٠٤ / ٢٣ هـ
٩,٣٠٠	-	*٣٠٠	١٤٣٠ / ٠٧ / ٠٢ هـ
٧,٣٠٠	٢,٠٠٠	-	١٤٣٠ / ٠٩ / ١٢ هـ
٨,٣٠٠	-	١,٠٠٠	١٤٣٠ / ١٢ / ٣٠ هـ

من الجدول أعلاه يبين لنا أن علامة (*) هي الإشارة إلى الهدية من البنك، وأما احتساب الزكاة في هذا المثال، لا بد أن نأخذ الحد الأدنى من الباقي في طول السنة، وهو ٧,٣٠٠ رنجيت، وبعد ذلك نحدد الحول وهو من أول السنة الهجرية بتاريخ ١/١/١٤٣٠ هجرية إلى ١٢/٣٠/١٤٣٠ هجرية، ووعاء الزكاة هو ٧,٣٠٠ رنجيت ماليزي.

ومقدار الزكاة الواجب إخراجها، $٧,٣٠٠ \times ٥,٢\% = ١٨٢,٥٠٠$ رنجيت ماليزي

(٣) كيفية حساب زكاة الودائع في البنوك الإسلامية المختلفة كما يلي:

رقم الحساب ٣	رقم الحساب ٢	رقم الحساب ١	رقم الحساب ١	تاريخ -
٩,٠٠٠	٢,٥٠٠	٤,٠٠٠	٢,٥٠٠	١٤٣٠ / ٠١ / ١ هـ
٨,٠٠٠	١,٥٠٠	٣,٥٠٠	٣,٠٠٠	١٤٣٠ / ٠٤ / ٢٣ هـ
١٠,٠٠٠	٥,٠٠٠	٢,٢٠٠	٢,٨٠٠	١٤٣٠ / ٠٧ / ٠٢ هـ
٩,٠٠٠	٣,٢٠٠	٢,٠٠٠	٣,٨٠٠	١٤٣٠ / ٠٩ / ١٢ هـ
٩,٠٠٠	٢,٥٠٠	١,٥٠٠	٥٠٠٠	١٤٣٠ / ١٢ / ٣٠ هـ

بالرجوع إلى هذا الجدول، لحساب مقدار الزكاة الواجب إخراجها من المال، لا بد أن نحدد وعاء الزكاة بطريق أخذ جملة الحد الأدنى في طول السنة وهو ٨,٠٠٠ رنجيت، والحول يبدأ من أول محر من سنة ١٤٣٠ هـ إلى ٣٠ ذوالحجة سنة ١٤٣٠ هـ، وبعد ذلك نتأكد من بلوغ النصاب وهو ما يساوي قيمة ٨٥ غراما.

وقدر الزكاة الواجب فيها $٨,٠٠٠ \times ٥,٢\% = ٢٠٠$ رنجيت ماليزي في هذه السنة.

المطلب السادس: زكاة صندوق الإيداع الحكومي للموظفين (KWSP)

المراد بصندوق الإيداع الحكومي للموظفين والعمال هو النقود الورقية التي تكون مكافآت مستحقة للموظفين والعمال أو مديريات مرصودة لحسابهم، ويخصم من رواتبهم الشهرية أو أجورهم، سواء كانوا في مؤسسة حكومية أو أهلية، ويستطيع الموظفون أو العمال أن يسحبوا تلك النقود إذا حان الوقت لإخراجها لأسباب معينة مثل التقاعد عن العمل.

وتعدّ هذه الزكاة من نوع زكاة النقود، ولذلك يجب إخراجها إذا توفرت فيها الشروط السابقة إلا شرط الملكية التامة. لأن هذا الشرط يتوفر بعد إخراج هذا المال من الصندوق. وقد فرضت بعض الولايات بماليزيا هذه الزكاة على أساس فتاوى ولايتها مثل: ولاية سلاغوردان الإحسان ونجري سميلان دارالخصوص وجزيرة بينانج وقدح دارالأمان.^{٣٢}

ويمكن أن نقول أيضاً أن هذا النوع قديم دخل في زكاة الدين أو زكاة المال المملوك ملكاً غير تام، وقد ذكر ذلك أبو عبيد في كتابه «الأموال» مفصلاً الخمسة أقوال في بيان أحكامها كما يلي:^{٣٣}

أولاً: أن تجعل زكاة الدين مع المال الحاضر، إذا كان على الأغنياء.
ثانياً: أن تؤخر زكاته إذا كان غير مرجوح حتى يقبض، ثم يزيك بعد القبض، لما مضى من السنين.

ثالثاً: أن لا يزيك إذا قبض وإن أتت عليه سنوات إلا زكاة واحدة.

رابعاً: أن تجب زكاته على الذي عليه الدين وتسقط عن رب المال.

خامساً: إسقاط الزكاة عنه البتة، فلا تجب على واحد منهما، وإن كان على ثقة منه.

وإذا نظرنا إلى هذه الآراء وجدنا أن بعض الولايات في ماليزيا تلتزم بإخراج الزكاة من هذا النوع استناداً إلى القول الثالث منها.^{٣٤} أي أن هذه الأموال لا يلزم صاحبها بإخراج زكاتها إلا مرة واحدة بعد قبضها.

وأما كيفية حساب زكاتها فهناك ثلاثة طرق وهي:^{٣٥}

(١) إذا كانت النقود في حالة ملكية غير تامة

ويجب إخراج زكاتها إذا قبض هذا النقود أو يأخذ بعضها من الصندوق، بشرط أن يكون قد حال عليها حول كامل. ومقدار زكاتها ٢,٥٪. ومثال ذلك: إذا سعب شخص من الصندوق مبلغ ١٠,٠٠٠ رنجيت ماليزي، فحساب زكاته: $10,000 \times 2,5\% = 250$ رنجيت ماليزي.

(٢) إذا كانت النقود في الصندوق ملكاً تاماً

في هذه الحالة، فإن الزكاة تجب فيها، إذا بلغ النصاب على ملكيتها بمرور سنة كاملة، بمعنى أنه يجب إخراج زكاتها في كل سنة إذا توفرت فيها الشروط المذكورة، رغم أن هذه النقود قد أصبحت في الصندوق ولم يسحب صاحبها

منها شيئاً. مثال ذلك: إذا كان هناك شخص يملك أموالاً ملكاً تاماً في الصندوق بمبلغ ١٠٠,٠٠٠ رنجيت ماليزي، وحال عليه الحول، فحساب زكاته هو : $2,500 = 2,5 \times 100,000 \%$ رنجيت ماليزي في تلك السنة

(٣) إخراج الزكاة وفق فتاوى مجلس الفتاوى

إن النقود في الصندوق تجب زكاتها على كل موظف أو عامل مسلم، إذا توفر فيها النصاب والحول، وهذه الفتوى معتمدة على المذهب الشافعي كذهب رسمي للدولة.

المطلب السابع: زكاة الأسهم وكيفية حسابها

يراد بالسهم أو الأسهم حقوق ملكية جزئية أو حصة من رأس المال في الشركات المساهمة ويحدد عائد السهم في نهاية السنة المالية طبقاً لنتيجة أعمال الشركة من ربح أو خسارة. ٣٦. ونلاحظ من هذا المفهوم أن السهم في التعامل التجاري هو الصك الذي يعطي للشريك في الشركة إثباتاً لحقه، وفرضت زكاة الأسهم في أغلب الولايات الماليزية، وتعتبرها نوعاً من أنواع زكاة التجارة، وفي بعض الولايات الأخرى مثل: ولاية اتحادية كولا لمبور وترنجانوار والإيمان و برليس إندريجان و بيراك دارالرضوان لم تفرض الزكاة في هذا النوع، ٣٧ وأسباب الاختلاف في ذلك أن الأحكام المتعلقة بشؤون الزكاة ترجع إلى فتاوى مفتي كل ولاية.

وأما كيفية حساب هذه الزكاة فإنها تعتمد على أساسين: ٣٨

- على مالك الأسهم أن يفرق أسهمه على ما يملكها في آخر أجل الحول وما يملكها في أول الحول للتجارة.
 - الأسهم التي يملكها صاحب المال بعد ما تم حوله كامل، تجب فيها الزكاة، فقدر زكاتها هو ربع العشر أي بالنسبة ٢,٥٪ على حد أدنى في سعر السوق وسعر البيع.
- وأما حساب زكاة الأسهم في تطبيقها بماليزيا فيتوضح بالمثال التالي :

- سعر بيع السهم : رنجيت واحد ماليزي
- سعر السهم في السوق : ٢ (إثنان) رنجيت ماليزي
- جملة الأسهم التي يملكها صاحب المال : ٢٠٠,٠٠٠

$$\begin{aligned} - \text{الوعاء للزكاة} &= ١ \text{ رنجيت} \times ٢٠٠,٠٠٠ \\ &= ٢٠٠,٠٠٠ \text{ رنجيت} \times ٢,٥\% \\ &= ٥,٠٠٠ \text{ رنجيت ماليزي} \end{aligned}$$

وأما من يملك الأسهم للتجارة في طول السنة فحساب زكاته يتوضح بالمثال التالي:
إذا باع الشخص أسهمه بقيمة ٥٠٠,٠٠٠ رنجيت، وقيمة شرائها ٤٠٠,٠٠٠ رنجيت ماليزي، وحساب زكاتها كالآتي:

$$\begin{aligned} \text{مجموع قيمة بيع الأسهم} - \text{ومجموع قيمة شراء الأسهم} &= \text{قدر الزكاة الواجبة} \\ ٥٠٠,٠٠٠ \text{ رنجيت} - ٤٠٠,٠٠٠ \text{ رنجيت} &= ١٠٠,٠٠٠ \text{ رنجيت} \\ ١٠٠,٠٠٠ \text{ رنجيت} &= ٢,٥\% \times ٤,٠٠٠ \end{aligned}$$

ومقدار الزكاة الواجب إخراجها إذن في هذه السنة هو ٢,٥٠٠ رنجيت ماليزي.

المطلب الثامن: زكاة كسب العمل والمهن الحرة أو الأجرة والرواتب أو الدخل
تعتبر من أبرز مصادر الدخل في وقتنا الحاضر، وتمثل في إيراد كسب العمل في الرواتب والأجور والمكافآت والمزايا، سواء كان الشخص يزاول عملاً حرّاً كالطبيب والمحامي والتجار والخطاط وغيرهم من ذوى المهن الحرة، أو كان يرتبط بمؤسسة رسمية أو غير رسمية أو شركة أهلية أو فردية فينال منها مرتباً شهرياً. وهذه من القضايا المعاصرة في الفقه، والتي لم يتطرق لها الفقهاء القدماء الأوائل. وقد ذهب الفقهاء والمفكرون المعاصرون منهم الدكتور حسين شحاتة والدكتور القرضاوي وغيرهما إلى وجوب الزكاة في هذا النوع باعتباره من زكاة المال المستفيد، وهو ما يستفاده المسلم ويملكه ملكاً جديداً أبوي وسيلة من الوسائل المشروعة.^{٣٩}

وبناء على هذا الرأي فقد عقد اجتماع المجلس الوطني للفتاوى في سنة ١٩٩٧م بحضور كل مفتي الولايات لمناقشة هذه المسألة، وخرجوا بقرار وجوب الزكاة على هذا المال، وأن تطبق أحكامها في كل أنحاء ماليزيا إلا في ولاية بيراق دارالرضوان التي تأخر التطبيق فيها إلى سنة ٢٠٠٤م.^{٤٠}

وأما كيفية حساب زكاته فهي كما يلي:

(١) القاعدة الأولى تحسب زكاة المهن الحرة على أساس ٥,٢ ٪ من كل الدخل في السنة، وذلك إذا توفرت فيها الشروط المذكورة، ونصابه (٨٥ غرام) مايساوي ٤,٠٠٠. على سبيل المثال: إذا كان دخل الشخص في سنة ١٤٣٠ هـ حوالي ٧٠,٠٠٠ رنجيت ماليزي تكون زكاته كالتالي:

- الراتب السنوي : ٦٦,٠٠٠ رنجيت

- المكافأة السنوية : ٤,٠٠٠ رنجيت

قدر الزكاة الواجبة هي $70,000 \times 2,5\% = 1750$ رنجيت.

(٢) القاعدة الثانية تحسب زكاة المهن الحرة على أساس ٢,٥ ٪ من تقدير المال النقدي الصافي من جميع المصادر بعد ما توفرت فيه الشروط وحال عليه الحول، ونصابه (٨٥ غرام) مايساوي ٤,٠٠٠. ومثال ذلك كما يلي:

(أ) تقدير مجموعة دخل كله منها:

- الراتب السنوي : ٤٠,٠٠٠ رنجيت

- المكافأة السنوية : ٥,٠٠٠ رنجيت

- تأجير البيت : ٥,٠٠٠ رنجيت في سنة

مجموعة كل (أ) = ٥٠,٠٠٠ رنجيت

(ب) استبعاد الحوائج الأصلية التي تتكون من:

- الحوائج الشخصية في السنة : ١٠,٠٠٠ رنجيت

- نفقة الزوجة : ٨,٠٠٠ رنجيت

- نفقات ثلاثة أبناء : ١٠,٠٠٠ رنجيت

- النفقات الأخرى : ٤,٠٠٠ رنجيت

مجموعة (ب) = ٣٢,٠٠٠ رنجيت

وحساب زكاته هي مجموعة (أ) - مجموعة (ب) = الباقي وبلغ النصاب

الباقي $x 2,5\% =$ قدر الزكاة الواجبة

٥٠,٠٠٠ رنجيت - ٣٢,٠٠٠ رنجيت = ١٨,٠٠٠ رنجيت

١٨,٠٠٠ رنجيت $x 2,5\% = 450$ رنجيت

المطلب التاسع: زكاة النقيدين (الذهب والفضة) وكيفية حسابها

يقصد بالنقيدين الذهب والفضة، وتعتبر من موارد أموال الزكاة بمؤسسة الزكاة بماليزيا، وقد اتفق العلماء على وجوبها فيهما، ولكن اختلفوا في وجوبها في الحلي رغم أنه واجب عند الحنفية. وأما طريقة حساب زكاة الذهب والفضة فهي كالآتي:

(أ) زكاة الذهب وكيفية حسابها

تجب زكاة الذهب بماليزيا في حالتين:

أ) الذهب غير المحلّي والذي لا يستخدم للزينة

وتجب الزكاة في الذهب غير المحلّي إذا حال عليه الحول وبلغ النصاب الشرعي، وهو حوالي ٨٥ غراما. وأما كيفية حساب زكاته بماليزيا فتأخذ على سبيل المثال: أن شخصا يملك مقدار ١٠٠ غرام من الذهب، فيكون عليه الزكاة بالطريقة الآتية:

الذهب x القيمة السوقية في كل غرام ٢,٥ x = % مقدار الزكاة

إذا كان سعر الغرام في الذهب = ٨٠ رنجيت ماليزي

ووزن الذهب = ١٠٠ غرام

فتكون قيمة الذهب كله الذي يملكه الشخص: ١٠٠ غرام x ٨٠ رنجيت

= ٨٠٠٠ رنجيت ماليزي

ويكون قدر الزكاة الواجب إخراجه في تلك السنة: ٨,٠٠٠ رنجيت = % ٢,٥ x

٢٠٠ رنجيت ماليزي.

ب) الذهب المحلّي يستخدم للزينة

الذهب المحلّي هو الذهب الذي يستخدم كزينة للنساء، سواء كان في طول السنة أو في وقت محدد. لا زكاة فيه إذا كان أقل من القدر المعتاد لزينة المرأة، ولكن تجب فيه الزكاة إذا كان أكثر منه، وفي ماليزيا يختلف تقدير هذا القدر المعتاد من ولاية إلى أخرى حسب عرف أو عادة أهلها، وهنالك كيفية تحديد هذا النصاب على قسمين:

القسم الأول : يقدر نصاب المحلي المعتاد لزينة المرأة بالوزن، وهذه الطريقة قد تطبق في أكثر الولايات كما يظهر ذلك في الجدول الآتي:

الرقم	الولايات	القدر المعتاد لزينة المرأة
١	برليس	٨٥ غراما
٢	قدح	٨٥ غراما
٣	جزيرة بينانج	١٦٥ غرام
٤	بيراق	٥٠٠ غرام
٥	باهنج	٢٠٠ غرام
٦	سيلاغور	٨٠٠ غرام
٧	ولاية اتحادية كولاالمبور	١٥٠ غرام
٨	نجري سميлян	٨٥٠ غرام
٩	جوهور	٨٥٠ غرام

وأما القسم الثاني : فهو يقدر نصاب زكاة المحلي بقيمته، ويطبق ذلك في بعض الولايات كما يلي:

الرقم	الولايات	مقدار ثمن الحلي المعتاد لزينة المرأة
١	كلنتان	١٠,٠٠٠ رنجيت ماليزي
٢	ترنجانوا	٥,٠٠٠ رنجيت ماليزي
٣	ملقا	٥,٠٠٠ رنجيت ماليزي
٤	صباح	٥,٠٠٠ رنجيت ماليزي
٥	سراواك	٥,٠٠٠ رنجيت ماليزي

وكمثال على ذلك نفترض هنا: أن المرأة تسكن في ولاية اتحادية كولاالمبور، وتملك مجموعة من الحلي يبلغ وزنها ٢٥٠ غرام. لذلك يجب عليها إخراج زكاة

حليها وفقا للمقدار المعتاد لزينة في هذه الولاية وهو ١٥٠ غرام، ويمكن أن نحسبها اعتمادا على القاعدة الآتية:

قدر الزكاة = (الحلي - القدر المعتاد حسب العرف) x القيمة السوقية للغرام ٥,٢ x % أي:

- سعر غرام الذهب = ٨٠ رنجيت ماليزي

- وزن الذهب = ٢٥٠ غرام

- القدر المعتاد حسب العرف في كوالالمبور = ١٥٠ غرام

قيمة الذهب التي يجب إخراج زكاته = (٢٥٠ غرام - ١٥٠ غرام) = ١٠٠ غرام X ٨٠ غرام X ٨٠ رنجيت ماليزي = ٨,٠٠٠ رنجيت ماليزي

ويكون قدر الزكاة الواجب إخراجه : ٨,٠٠٠ رنجيت ٢٠٠ = % ٥,٢ x رنجيت ماليزي

(٢) زكاة الفضة وكيفية حسابها بماليزيا

تجب زكاة الفضة سواء كانت حليا أم لا، إذا حال عليها الحول وبلغت النصاب، ويقدر نصابها ٢٠٠ درهم أو ما يعادل ٥٩٥ غرام فما فوقها، ويكون مقدار زكاة الفضة ربع العشري نسبة ٢,٥ % . ويمكن أن نحسبها اعتمادا على القاعدة الآتية:

وقدر الزكاة الواجب إخراجه = وزن الفضة x القيمة السوقية لغرام ٥,٢ x % ، أي :

- سعر الغرام من الفضة = ٥ رنجيت ماليزي

- وزن الفضة = ١,٠٠٠ غرام

- قيمة الفضة كله = ١,٠٠٠ غرام x ٥ = ٥,٠٠٠

- ويكون قدر الزكاة الواجب إخراجه = ٥,٠٠٠ x ٢ % = ١٢٥ رنجيت ماليزي

المطلب العاشر: زكاة الثروة المعدنية والكنز والركاز وكيفية حسابها بماليزيا

المراد بالمعادن هي الثروة التي ركبها الله في الأرض وخطط بترابها، وهدى الإنسان إلى استخراجها بوسائل شتى حتى يصنعها ويميزها ذهباً أو فضة أو نحاساً أو حديداً أو قصديرا أو زرينجا أو نفضا إلى آخر تلك المعادن السائلة والجامدة. ٤١. وأما المراد بالكنز فهو مال

مدفون في الأرض، والركاز هو ما دفن في الأرض منذ زمن طويل قبل الإسلام أو ما دفنه أهل الجاهلية. ٤٢، ولذلك يطلق على كل ما هو مدفون تحت الأرض على اختلاف أنواعه. ولا شك أن هذه الثروة لها قيمة وأهمية في حياة الناس وخاصة في عصرنا الحاضر الذي تتنافس فيه الشركات العالمية الكبرى للحصول عليها. والأدلة على وجوب الزكاة في هذه الأنواع بعموم قوله تعالى: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِأَخِيذِهِ إِلَّا أَنْ تُعْمِضُوا فِيهِ وَعَلِّمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ** ٤٣ ٢٦٧

ونصاب الزكاة في هذا المال قيمة ما يساوي ٨٥ غرام من الذهب بقدر حوالي ٤٠٠٠ رنجيت، وقدر إخراج زكاتها ٢،٥ ٪. وكيفية حساب زكاتها كما يلي:

إن كان الدخل الصافي من البترول ١,٠٠٠,٠٠٠ رنجيت، ويكون قدر الزكاة الواجب إخراجها:

$$١,٠٠٠,٠٠٠ \text{ رنجيت} \times ٢,٥\% = ٢٥,٠٠٠ \text{ رنجيت}$$

الخلاصة

ويجدر بي في النهاية أن أشير إلى أهم النتائج التي توصلت إليها في هذه الدراسة، من أهم تلك النتائج هي:

- إن مصادر الزكاة بماليزيا تشمل زكاة الفطر وزكاة الأموال.
- زكاة الفطري زكاة البدن التي فرضها الله على كل مسلم ومسلمة، ويطلق عليها زكاة الفطر لأن وجوبها بسبب الفطر من رمضان، وتسمى أيضا زكاة البدن لأنها واجبة على كل بدن مسلم، وهي تزي الصائم وتطهر صومه، وكذلك تميزها عن زكاة المال. ومقدار إخراجها عند تطبيق بماليزيا فإنه يساوي بمقتضى واحد ماليزي ((satu gantang) أو ما يساوي بـ ٦٣، ٣ كيلو غرام من الأرز، أو بـ ٢,٧٠ كيلو غرام في بعض الولايات الأخرى، ويختلف تحديد ذلك القدر بحسب تقدير مجلس الشؤون الإسلامية أو مؤسسة الزكاة في كل ولاية.
- زكاة الأموال هي ما يوجب على الأموال إذا توفرت فيها شروط وأركان، فهي تتكون من: زكاة الزراعة، وزكاة الماشية، وزكاة عروض التجارة، وزكاة الأسهم، وزكاة الدخل من الرواتب والمهن الحرة، وزكاة النقود الورقية والودائع

- المصرفية، وزكاة صندوق الادخار الإجباري الحكومي للموظفين والعمال (KWSP)، وزكاة الذهب والفضة، وزكاة المعادن.
- بعض الولايات بما ليزيا تفرض زكاة في الأموال المستجدة على أساس اجتهاد مفتي ولاية مثل: زكاة الأسهم، وزكاة الدخل من الرواتب والمهن الحرة، وزكاة الودائع المصرفية، وزكاة صندوق الادخار الإجباري الحكومي للموظفين والعمال (KWSP).
- وكانت ما ليزيا تفرض الزكاة في الذهب المحلى الذي يستخدم كركيزة للنساء، سواء كان في طول السنة أو في وقت محدد. إذ كان أكثر من القدر المعتاد لزينة المرأة، ولكن في تطبيقها فإنه يختلف تقدير هذا القدر من ولاية إلى أخرى حسب عرف أوعادة أهلها، على سبيل المثال في ولاية برليس ٨٥ غرام، وولاية جوهور ونجري سميلا ٨٥٠ غرام.

الهوامش:

- 1) Jabatan Kemajuan Islam Malaysia. (2001). Panduan zakat Malaysia, cet. ke-1. Kuala Lumpur: Percetakan Nasional Malaysia Berhad. hlm.8
- ٢) الشقفة، خالد عبدالله، الدراسات الفقهية على مذهب الإمام الشافعي في العبادات وأدلته، ط: ٣، دار السلام، ٢٠٠٤ م. ص ٤٣٢
- ٣) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة باب زكاة الفطر. صحيح البخاري، دار الكتب العلمية بيروت، دون سنة. ج ٢، ص ١٣٨
- ٤) الشقفة، خالد عبدالله، مرجع سابق، ص ٤٣٢-٤٣٣
- 5) Ibrahim, Mohd Faisal dkk(2010). Zakat dan pelaksanaannya di Malaysia. hlm.13. Kota Kinabalu: Universiti Malaysia Sabah, hlm.13
- 6) Jabatan wakaf, zakat dan haji(2008). Manual pengurusan pengiraan zakat, cet. ke-2. Kuala Lumpur: Percetakan Nasional Malaysia Berhad, hlm. 4
- 7) Jabatan Kemajuan Islam Malaysia. (2001) , op. cit. :hlm:73
- ٨) أبوحسن، علي بن أبي بكر عبد الجليل، الهداية في شرح الهداية، المكتبة الإسلامية، دون سنة. ج ١، ص ١٠٩
- ٩) الشيرازي، إبراهيم بن علي بن يوسف، المهذب، دار الفكر بيروت، دون سنة. ج ١، ص ١٥٦ مالك، أبو عبد الله لن أنس، الموطأ، دار التراث العربي مصر، دون سنة. ج ١، ص ٢٧٣
- ١٠) البهوتي، كشاف القناع، مطبعة الحكومة بمكة، ١٩٦٩ م. ج ٢، ص ٢٣٦
- ١١) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة باب كتاب الورق وباب ليس فيما دون خمسة أسواق صدقة، مصدر سابق، ج ٢، ص ١٣٣، ١٢٢

- 12) Ismail, Mohamad Zaim dkk, "Zakat pertanian di Malaysia: Satu kajian pemerikasaan", Labuan e-Journal of Muamalat and Society, vol. No.7.(2013). hlm.38
- 13) Ibrahim, Mohd Faisal dkk(2010). op.cit. hlm.17
- 14) Jabatan wakaf, zakat dan haji(2008).op.cit.hlm.45
- ١٥) اخرجه البخاري في كتاب الزكاة باب العشر فيما سقى من ماء السماء وبالماء الجاري ، مصدر سابق . ج ٢، ص ١٣٣
- 16) Jabatan Kemajuan Islam Malaysia. (2001). Op.cit. hlm. 74-75
- ١٧) سورة يس، الآيات :٧١-٧٤
- ١٨) الرازي، فخر الدين الرازي، التفسير الكبير، دون سنة . ج ٢٦، ص ١٠٦
- ١٩) اخرجه البخاري في كتاب الزكاة باب زكاة البقر، مصدر سابق . ج 2، ص 125-126
- 20) Jabatan Kemajuan Islam Malaysia.(2001) , op.cit. hlm.71
- ٢١) أبو السعود، عبد الله، فقه العبادات، عالم الكتب، ١٩٨٢ م. ص ٣٠٣
- 22) Jabatan wakaf, zakat dan haji(2008).op.cit.hlm.52
- 23) Jabatan Kemajuan Islam Malaysia. (2001). Op.cit. hlm.72
- ٢٤) القرضاوي، يوسف، فقه الزكاة، ط: ٣، مؤسسة الرسالة بيروت، ١٩٧٣ م. ج ١، ص ٣١٥
- ٢٥) سليمان عبد الرحمن، عزمان، جباية أموال الزكاة و صرفها في ماليزيا: هيئة الزكاة سيلا غور نموذجاً، رسالة في مرحلة الدكتوراة بجامعة العالمية الإسلامية ماليزيا. ٢٠١٠ م. ص ٤٨-٤٩
- ٢٦) الكاساني، بدائع الصنائع، ط: ٢، دار الكتب العلمية بيروت، ١٩٨٦ م. ج ٢، ص ٨٥٢
- ٢٧) حسن بن صالح، عزين، زكاة عروض التجارة والصناعة وتطبيقها المعاصرة في ماليزيا، رسالة ماجستير في كلية دارالعلوم جامعة القاهرة، ١٩٩٨ م. ص ٤٣٤
- ٢٨) حسن بن صالح، عزين، مرجع نفسه. ص ٤٣٦، ٤٤٠
- 29) Jabatan Kemajuan Islam Malaysia. (2001). Op.cit. hlm.81
- ٣٠) محمد داود، زوريدان، نظام الزكاة بماليزيا وتطبيقه: دراسة فقهية، رسالة ماجستير في كلية الفقهية والقانونية جامعة آل البيت بمملكة الأردننية الهاشمية، م . ص 2009106
- 31) Jabatan wakaf, zakat dan haji(2008).op.cit.hlm.34-35
- 32) Ibrahim, Mohd Faisal dkk(2010). op.cit. hlm.11, 21
- ٣٣) أبو عبيد، القاسم بن سلام، الأموال، ط: ١، مكتبة كلية الأزهر القاهرة، ١٩٩١ م. ص ٣٨٨-٣٨٩
- 34) Mohd noer, Abdul Halim dkk.(2009).*Penginterasian Zakat dan Cukai di Malaysia*, Shah Alam:Pusat penerbit Universiti Teknologi Mara. hlm.118
- ٣٥) حسن بن صالح، عزين، مرجع سابق. ص ٤٣٢-٤٤١
- ٣٦) البهجي، عصام أحمد، الموسعة القانونية لبرصة الأوراق المالية في التشريعات العربية، ط: ١، دار الجامعة الجديدة مصر ٢٠٠٩ م. ص ١٨٥
- ٣٧) إبراهيم، محمد فيصل وغيره، مرجع سابق، ص ١١
- 38) Jabatan wakaf, zakat dan haji(2008).op.cit.hlm.60-61
- ٣٩) القرضاوي، يوسف، مرجع سابق. ج ١، ص ٤٩٠

40) Ibrahim, Mohd Faisal dkk(2010). op.cit. hlm.26

(٤١) القرضاوي، يوسف، مرجع سابق. ج ٢، ص ٤٣٧

42) Jabatan Kemajuan Islam Malaysia. (2001). Op.cit.hlm.64

(٤٣) سورة البقرة، الآية: ٢٦٧

المصادر والمراجع باللغة العربية

القرآن الكريم

البخاري، صحيح البخاري، دار الكتب العلمية بيروت، دون سنة

البهوتي، كشف القناع، مطبعة الحكومة بمكة، ١٩٦٩م

البهجي، عصام أحمد، الموسوعة القانونية لبرصة الأوراق المالية في التشريعات العربية، ط: ١، دار الجامعة الجديدة مصر ٢٠٠٩م

أبو حسن، علي بن أبي بكر عبد الجليل، الهداية في شرح الهداية، المكتبة الإسلامية، دون سنة

حسن، عزيز، زكاة عروض التجارة والصناعة وتطبيقها المعاصرة في ماليزيا، رسالة ماجستير في كلية دارالعلوم جامعة القاهرة، ١٩٩٨م .

الرازي، فخر الدين الرازي، التفسير الكبير، دار التراث العربي، دون سنة

أبو السعود، عبد الله، فقه العبادات، عالم الكتب، ١٩٨٢م .

سليمان عبد الرحمن، عزمان، جباية أموال الزكاة وصرفها في ماليزيا: هيئة الزكاة سيلانغور نموذجاً، رسالة في مرحلة الدكتوراه بجامعة العالمية

الإسلامية بماليزيا. ٢٠١٠م

الشقيقة، خالد عبد الله، الدراسات الفقهية على مذهب الإمام الشافعي في العبادات وأدلتها، ط: ٣،

دار السلام، ٢٠٠٤م

الشيرازي، إبراهيم بن علي بن يوسف، المذهب، دار الفكر بيروت، دون سنة

أبو عبيد، القاسم بن سلام، الأموال، ط: ١، مكتبة كلية الأزهر القاهرة، ١٩٩١م

القرضاوي، يوسف، فقه الزكاة، ط: ٣، مؤسسة الرسالة بيروت، ١٩٧٣م

الكاساني، بدائع الصنائع، ط: ٢، دار الكتب العلمية بيروت، ١٩٨٦م

محمد داود، زوريدان، نظام الزكاة بماليزيا وتطبيقه: دراسة فقهية، رسالة ماجستير في كلية الفقهية والقانونية جامعة آل البيت بمملكة الأردننية الهاشمية، ٢٠٠٩ م .

المصادر والمراجع باللغة الملايوية

Ibrahim, Mohd Faisal dkk(2010). Zakat dan pelaksanaannya di Malaysia. Kota Kinabalu: Universiti Malaysia Sabah.

Ismail, Mohamad Zaim dkk, “ Zakat pertanian di Malaysia: Satu kajian pemerksaan”, Labuan e-Journal of Muamalat and Society, vol. No.7.(2013). hlm. 38

Jabatan Kemajuan Islam Malaysia. (2001). Panduan zakat Malaysia, cet. ke-1. Kuala Lumpur: Percetakan Nasional Malaysia Berhad

Jabatan wakaf, zakat dan haji(2008). Manual pengurusan pengiraan zakat, cet. ke-2. Kuala Lumpur: Percetakan Nasional Malaysia Berhad.

Mohd noer, Abdul Halim dkk.(2009). *Penginterasian Zakat dan Cukai di Malaysia*, Shah Alam: Pusat penerbit Universiti Teknologi Mara